

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١ لسنة ٢٠١٧

بتقرير صفة النفع العام لمشروع محطة رفع الصرف الصحي (كفر عابد)

حوض داير الناحية - مركز طوخ - محافظة القليوبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

- يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحي (كفر عابد) - حوض داير الناحية - مركز طوخ - محافظة القليوبية ، الواقعة بحوض داير الناحية - قنطرة (٤) بمسطح ٤٣, ٢٥٦م تقريباً لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المادة الثانية)

- يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد رئيس الجمهورية

بشأن استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ محطة رفع الصرف الصحى

بحوض داير الناحية - كفر عابد - محافظة القليوبية

صدر القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

يتولى الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى تنفيذ محطة رفع الصرف الصحى

بحوض داير الناحية - كفر عابد - محافظة القليوبية .

تم الحصول على المستندات والموافقات اللازمة لاستصدار قرار منفعة عامة لنزع ملكية

قطعة الأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها والتي تقع بحوض داير الناحية ثمرة (٤)

بمسطح ٤٣, ٢٥٦ م^٢ تقريباً والواقعة على الخريطة المساحية رقم (٦٣١, ٥/٨٤٨) وهى كالاتى :

موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .

كشفت بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .

موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة القليوبية .

الأمر الذى يتطلب ضرورة استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها

والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف الملاك الظاهرين والخرائط المساحية المرفقة

ولصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ. د. م / مصطفى مديولى



ع.ر. ٥١٧٧٢



- المساحة الكلية**
- المساحة الكلية = 2000 م²
 - المساحة المبنية = 1500 م²
 - عدد الأقسام = 10
 - مساحة القسم = 150 م²
 - عدد الأقسام = 10
 - مساحة القسم = 150 م²
- المساحة**
- المساحة = 100 م²
 - عدد الأقسام = 10
 - مساحة القسم = 10 م²
 - عدد الأقسام = 10
 - مساحة القسم = 10 م²
- المساحة**
- عدد الأقسام = 10
 - مساحة القسم = 10 م²
 - عدد الأقسام = 10
 - مساحة القسم = 10 م²

